DOI: https://doi.org/10.22452/ris.vol11no1.3 Vol. 11 No. 1 (2024): 27-48

ONLINE JOURNAL OF RESEARCH IN ISLAMIC STUDIES
المجلة المحكمة عبر الانترنت في الدراسات الإسلامية
UNIVERSITI MALAYA
Akademi Pengajian Islam

Received: 2024-05-13 Accepted: 2024-06-21 Published: 2024-06-25

Original Article

المُخَالَفَاتُ الشَّرْعِيّةُ فِيْ مُعَامَلَاتِ الأَلْقَابِ الجَامِعِيّةِ فِيْ ضَوءِ قَاْعِدَةِ " الأُمُوْرُ بِمَقَاْصِدِهَاْ"

(Legal Violations in the Transactions of University Titles in Light of the Rule of "Things for Their Purposes")

Dr. Qasim Ṣaliḥ 'Ali al-'Ani[a] & 'Abd al-Wahhab Mhywb Murshid 'Amir[b]

[a] Professor, Quran Sciences – Faculty of Education for Humanities, University of Anbar, Iraq.
[b] Senior Lecturer, Department of Siasah Syar'iyyah, Academy of Islamic Studies, Universiti Malaya, Kuala Lumpur
* Corresponding author, email; qassem.saleh@uoanbar.edu.iq

ملخص:

يمسُّ هذا البحثُ شريحةً كبيرةً، لها ثُقْلُها الاجتماعي في المجتمعات الإنسانيّة؛ تتصدّى للعمليّةِ التّعليميّةِ في الجامعاتِ والمراكزِ العلميّةِ ؛ إذ إنّ الواقعَ المعاصرَ يشهدُ بوفرةِ الحاصلينَ على الألقابِ العلميّةِ الجامعيّةِ، الظانّينَ بأنّ هذهِ الألقابَ ترفعُ من شأنِهِمْ ومكانتِهِمْ الاجتماعية، في ظلّ غيابِ النّيةِ السّليمةِ في اكتسابِ العلومِ الشّرعيّةِ، فضلاً عن تدهور المستويات العلميّة والمهاريّة والفكريّة لهمْ ؛ إذْ سيطرتْ عليهمْ الأنا، والجوانب المادية، والنّوايا الملونة؛ فأضحت الألقاب العلمية نوعًا من التّباهي والانتهازية والدّكتاتورية، يسعون لنيلِها بكلّ الطّرق المشروعةِ وغيرِ المشروعةِ، ولوْ كانَ ذلك علَى حسابِ العلمِ والمعرفةِ والأخلاقِ. فكانَ المبحثانِ الأوّل والثّاني تمهيدًا لتعريفِ مفاهيمِ العنْوانِ للبحثِ، والقاعدة الشّرعيّة " الأمور بمقاصدها؛ وصولاً إلى هدفِ البحثِ الرّئيسِ في المبحثِ الثّالثِ المتمثلِ في الكشف عن المخالفاتِ الشّرعيّةِ للألقابِ العلميّةِ في معاملاتِ التّرقياتِ بدءًا مِنْ لقبِ "المعيد" ووصُولًا إلى أعلَى لَقبٍ علميّ " الأسْتاذيّة " أو " البروفيسور"... الخ، وتتصدّر هذهِ المخالفاتِ الشّرعيّةَ عمليةُ الانتحالِ العلْمِيّ مُرورًا بأكثرَ من عِشْرِيْنَ مُخالفةً شَرعيّةً ــ مُهملةً ــ انتهاءً بالقحطِ العلمي .

الكلماتُ المفتاحيّةُ : الألقَاب العلميّة، الجَامِعة، النّيّة، الحلال والحرام، المخالفات الشّرعية.

ABSTRACT

This research touches a large segment that has social weight in human societies. It addresses the educational process in universities and scientific centers; As the contemporary reality bears witness to the abundance of those holding university academic titles, who believe that these titles raise their status and social status, in light of the absence of a sound intention to acquire

the Islamic sciences, in addition to the deterioration of their scientific, skill and intellectual levels. As their ego, material aspects, and colorful intentions took control of them; Scientific titles have become a kind of boasting, opportunism, and dictatorship, and they seek to obtain them by all legal and illegal means, even if it is at the expense of science, knowledge, and morals. The first and second sections were a prelude to defining the concepts of the title of the research, and the jurisprudential rule of "things with their purposes," leading to the main research goal in the third section, which is the legal violations of academic titles in promotion transactions, starting with the title of "teaching assistant" and reaching the highest scientific title of "professor" or "professor." "...etc. These violations top the process of academic plagiarism - about which much has been written - passing through more than twenty legal violations - neglected - and ending with scientific drought.

Keywords: academic titles, university, intention, halal and haram, legal violations.

المقدمة

الحمدُ لله ربّ العالمين، والصّلاة والسّلام على نبّينا محمّد وعلى آله وصحبهِ أجمعينَ، وبعدُ:

فتُعدّ الدّرجات العلمية أحد الأعمدة الرئيسة التي يقوم عليها النّظام التّعليمي والأكاديمي في مختلف دول العالم، فهي ليست مجرد وسيلة لتقييم المعرفة والمهارات، بل تعكس أيضًا مستوى التّخصص والبحث الذي وصل إليه الفرد في مجاله، ومع ذلك، تبرز إشكالية تتعلق بتباين المعايير والاعتراف بهذه الدّرجات، ولاسيّما عندما يتعلق الأمر بالدّرجات العليا مثل "الدّكتور ، و"الأستاذ المساعد" و"الأستاذ المشارك" و"الأستاذ الدّكتور".

وتشمل هذه الإشكاليات الجوانب المتعلقة بمعايير منح الدّرجات، والاختلافات بين الجامعات والدّول في تصنيفها، وكذلك الاعتراف الدّولي بها.

فتهدف هذه الدّراسة إلى استعراض ومناقشة إشكالية منح الدّرجات العلمية، والتّحديات التي تواجه الأكاديميين في الحصول على هذه الدّرجات، والمعايير المتبعة في مختلف الأنظمة التّعليمية، بالإضافة إلى البحث في سبل توحيد أو تقارب هذه المعايير لضمان العدالة والاعتراف الدّولي المتبادل.

ومن خلال هذا البحث، نسعى إلى تقديم فهم أعمق عن جانب من إشكاليات المخالفة الشّرعية في التّرقيات العلمية، ولاسيّما السّرقات العلمية والانتحال في الرّتب الجامعية ومدلولات **قاعدة "الأمور بمقاصدها"** ، والضّوابط الشّرعية في هذا السّياق ، وأهمية وجود معايير للدّرجات العلمية وأثرها على النّظام الأكاديمي العالمي، مع التّركيز على تجارب وأمثلة من جامعات ودول مختلفة؛ لأنّ التّرقياتُ العلميّةُ الجامعيّةُ للألقابِ العلميّة أصبحتِ من مقتضيات الحياة الجامعيّة اليوم في جميعِ دولِ العالم، إذْ تتعدّد الرّتب والألقاب بحسب القيمة العلميّة والعمليّة التي يمتلكها الأشخاصُ في مختلفِ التّخصصاتِ الجامعيّةِ. وكان فيما مضَى من الأجيالِ التي سلفتْ لا تشغلُهُمْ الألقابُ العلميّةُ ولا المسمياتُ بقدرِ ما يشغلهم سلوك طريق العلم، وسبل التّزود به، ثمّ العمل على نشره .

وهناك دّراسات ومؤلفات سابقة يعتمد عليها في فهم الإشكالية منها:

أولًا : كتاب المجموعة العلمية :(التّعاليم، حلية طالب العلم، آداب طالب الحديث، الرّقابة على التّراث، تغريب الألقاب العلمية)، بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة للنّشر ـ السّعودية، ط1، سنة: 1416هـ. وجاء فيه:

ـ أنّ كثيرًا من الألقاب العلمية هي من اطلاقات الغرب، وهي بالأصل إمّا إغريقي أو لاتيني ثمّ استخدمت في الكنيسة، ودخول اللّقب العلمي لأول مرّة كان في إيطاليا في القرن الثّاني عشر بجامعة بولونيا، ثم فرنسا بجامعة باريس ...

ـ عدم التّعلق بالشّكليات والمظاهر الجامعية وزخرف الألقاب، وتقييم النّاس بحسب ألقابهم، فالعبرة بجوهر الإنسان ومعناه، لا بزخرف لفظه ومبناه، معتمدا قول ابن القيم الجوزية : " وأكثر النّاس نظرهم قاصر على الصّور لا يتجاوزونها إلى الحقائق، فهم محبوسون في سجن الألفاظ، مقيدون بقيود العبارات" [(1)].

ـ الدّعوة إلى إعادة تداول الألقاب العلمية الإسلامية القديمة والمشهورة، كفقيه أو المحدث أو الحافظ ... وترك التغريب، والعودة إلى التعريب.

ثانيًا: مقالة على موقع الجزيرة، بعنوان:(الألقاب العلمية بين التّواضع وتضخم الأنا)، د. صالح ابن فهد العصمي، سنة 2019. وجاء فيها:

ـ إنّ إطلاق الألقاب عند العرب لا يعني بالضّرورة نوعًا من التّكبر، فتراثنا مليء بالألقاب العلمية كشيخ الإسلام، وسيد الفقهاء، وحجة الدّين ، وغيرها.

ـ إنّ اطلاقه يدل اليوم على أكاديميين متخصصين بالبحث العلمي.

ـ إنّ استعمال اللّقب العلمي لدينا من باب الأدب والاحترام، فلا يحسنُ في العُرف أنْ أناديَ شخصاً باسمه من دون لقب.

ـ إنّ اطلاقَ اللّقبِ عند الغربِ يشيرُ إلى وجود حواجز وموانع رسمية، لهذا فهمْ معتادون على عدم استخدام اللّقب والكنية فيما بينهم، بينما نجدُ في ثقافتنا عندَ الكثيرِ منهمْ أنّ عدمَ اطلاقِ اللّقبِ يُعدّ انتقاصًا، ولا يناسب السّياقَ الثّقافي.

ثالثًا: بحث بعنوان " التّكييف الفقهي للسّرقة العلمية وضرورة الإعلام به"، د. دليلة بوزغار، كلية الشّريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة. مجلة الشّريعة والاقتصاد، العدد(11)، سنة 2017م. وجاء فيه:

ـ إنّ مفهومَ السّرقة العلمية هو أخذ معارف الآخرين وجهودهم على وجه الاختفاء بقصد.

([1]) Anẓura : Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Abū ʻAbd Allāh Muḥammad, taʻlīq : Mashhūr ibn Ḥasan Āl Salmān, wa-Aḥmad ʻAbd Allāh (1423). Iʻlām al-muwaqqiʻīn ʻan Rabb al-ʻālamīn. al-Saʻūdīyah : Dār Ibn al-Jawzī llnnshr wālttwzyʻ , 147 /4 .

ـ بيان الحكم الشّرعي لعملية الانتحال العلمي والسّرقات العلمية بعقوبة تعزيرية لهذه الظّاهرة الخطيرة، بحجم الجرم المرتكب، ممّا يساهم في الحدّ منها ؛ في إيقاظ الوازع الدّيني الذي له دور كبير في استقامة السّلوك.

فرضيات البحث: هناك عدة تساؤلات ؛ تستدعي منّا وضع النّقاط على الحروف، وإيجاد أجوبة مناسبة لها، هي:

ـ ما حقيقةُ " الألقاب العلمية الجامعية" عند العلماء ؟

ـ وما حقيقةُ القاعدةِ الفقهيةِ " الأمورُ بمقَاصِدِهَا " ؟.

ـ وما الدّائرةُ التي يثابُ فيها الحاصلُ على اللّقبِ العلمي ؟ .

ـ وما الدّائرة التي يعاتبُ ويجرّمُ فيها الحاصلُ على اللّقبِ العلمي ؟ .

كلّ هذه الأسئلةِ وغيرِها سنجيبُ عنها في دراستِنا هذهِ .

منهج الدّراسة: اتبعت المنهج الوصفي، والتّحليلي الموضوعي في رسم خطوات البحث، اعتمادًا على ما جال في خواطر العلماء من تفسيرات وأسرار لحديث " إنّما الأعمال بالنّيات..."، وما استجد في مجتمعاتنا من ثقافات مستوردة في مجالِ العمليّةِ التّعليميّة الجامعيّة .

وتمّ تقسيمُ البحثِ على وفقِ الحيثياتِ الآتية:

المقدمة، وفيها نبذةٌ عن أهميّة الدّراسة، والمنهج المتّبع فيها.

المبحث الأول: مفاهيم الدّراسة : "المخالفات الشّرعية، " التّرقية الجامعية "، و"الألقاب العلمية "، والرّتب العلمية ".

ويتضمن مطلبين:

الأول: مفهوم " التّرقية الجامعية "، و" اللّقب العلمي"، والثاني: الرّتب الجامعية، وضوابطها.

المبحث الثاني: التّعريف بقاعدة "الأمور بمقاصدها " الفقهية، والأدلة النّقلية في ثبوتها. ويتضمن مطلبين:

الأول : التعريف بقاعدة "الأمور بمقاصدها " الفقهية، والثاني: الأدلة النّقلية لقاعدة " الأمور بمقاصدها " ، ومحل النّية عند العلماء.

المبحث الثّالث : حكم التّرقية بالألقاب العلمية الجامعية في ضوء قاعدة " الأمور بمقاصدها . ويتضمن مطلبين:

الأول: النّية الصّحيحة في تحصيل العلم النّافع، والثاني: المخالفات الشّرعية في التّرقيات العلمية الجامعية .

ثمّ النّتائج والمصادر.

المبحث الأول :مفاهيم البحث : "المخالفة الشرعية"، "التّرقية الجامعية " و"الألقاب العلمية "، "والرتب الجامعية"

ويتضمن مطلبين، هما:

المطلب الأول: مفاهيم البحث، " المخالفات الشّرعية"،" التّرقية الجامعيّة "، و"الألقاب العلمية ".

ويتضمن:

أولًا ـ " المخالفات الشّرعية":

1ـ المخالفات: مفردها مُخَالَفَة مصدر خَالَفَ، بمعْنى التّصرف والعمل بخلاف ما أُمر بِهِ، وهذا المعنى مستعمل عند علماء اللّغة والفقه[2].

2ـ الشّرعية: اسم منسوب إلى الشّرع، والشّريعة ما سنّ الله من الدّين، وأَمَرَ بِه [3].

ثانيًا: " التّرقية الجامعيّة ":

1ـ لغة: مصدر رقّى بمعنى الصّعود والارتفاع، كقولك: رقيت في السلم أرقى رقيًا، ومنه قولهم: تَرَقَّى في العلم، والمرقاة الدّرجة، واحدة من مراقي الدّرج [4].

2ـ اصطلاحًا: هو انتقال التّدريسي وصعوده من مرتبة علمية إلى مرتبة أعلى منها[5].

3ـ الجامعيّة: اسم منسوب إلى جامعة، أو من له علاقة بجامعة أو مجمع أو معهد علمي [6].

ثانيا: "الألقاب العلمية ".

1ـ "الألقاب: لغة: مفردها لقب، وقد لقّبه بكذا فتلّقب به، هو من النّبْز، اسم غير مسمّى به، وفي التّنزيل العزيز: { {وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ} [الحجرات: 11]؛ أي لا تدعوا الرّجل إلاّ بأحبّ أسمائه إليه، ويُقَال: لقّبتُ فلَانا تلقيباً. ولَقَّبْتُ الاسمَ بالفِعل تَلْقيباً: إذا جعلتَ لَهُ مِثالاً مِن الفِعْل كما قَالَ اللَّيْث، وقد يجعل اللّقب علما من غير نَبْز كتعريف بعض الأئمة المتقدمين بالأعمش والأخفش والأعرج ونحوه، لأنّه لا يقصد بذلك النَبْز ولا التّنقيص بل محض تعريف مع رضا المسمّى به[7].

اصطلاحًا: اللّقب اسمٌ يُسمَّى به الإنسانُ، للتَّعريف به، أو التَّشريف، أو التَّحقير[8]، فنجد التّقارب الكبير بين المعنى اللغوي والاصطلاحي.

([2]) Anẓura : ‘Umar, Aḥmad Mukhtār ‘Abd al-Ḥamīd (2008). Mu‘jam al-lughah al-‘Arabīyah al-mu‘āṣirah. ‘Ālam al-Kutub,1/686 ; Ibn Qudāmah, Abū Muḥammad Muwaffaq alddyn (D. t). al-Mughnī. Maktabat al-Qāhirah, 10/471.

([3]) Anẓura : Ibn manẓūr, Abū al-Faḍl, Jamāl alddyn (1414). Lisān al-‘Arab. Bayrūt, 4/ 2238.

([4]) Anẓura : al-maṣdar al-sābiq, 3/1711.

([5]) Anẓura : ‘Umar, Mu‘jam al-lughah al-‘Arabīyah, 2/931.

([6]) Anẓura : al-maṣdar al-sābiq, 1/395.

([7]) Anẓura : Ibn manẓūr, Lisān al-‘Arab , marji‘ sābiq, 5/4056; al-Azharī, Abū Manṣūr Muḥammad ibn Aḥmad, taḥqīq : Muḥammad ‘Awaḍ Mur‘ib (2001). Tahdhīb alllghh. Bayrūt : Dār Iḥyā’ alttrāth al-‘Arabī, 9/145.

([8]) Anẓura : ‘Umar, Mu‘jam al-lughah al-‘Arabīyah,3/2026.

2ـ العلمي: اسم منسوب إلى عِلْم، أو هو ما يسمّى أو يلقّب به، والعلم: نقيض الجهل، والفعل عَلِمَ : يدل على أثر بالشّيء يتميز به عن غيره، من ذلك العلامة، وهي معروفة [9].

ـ واللَّقَب الجامعيّ: " درجة علمية، ورتبة جامعيَّة تمنح وتُسْنَد إلى التّدريسي، بحسب التّحصيل العلمي له، والمهارات المهنية التي يتمتع بها المتخصص " [10].

محصلة التّعريف:

أولًا: إشاعة الألقاب العلمية من باب المنبهات للإنسان فيما يخص تأثيره الاجتماعي، للتّذكير بالمسؤولية الكبيرة الملقاة على من يحمل هذا اللّقب.

ثانيًا: التّرقية بمدلولها اللّغوي تعني الصّعود والتّدرج، كارتقاء الدّرج والسّلالم درجة درجة، وكذلك الحصول على الألقاب العلمية يكون عن طريق التّدرج.

ثانيًا: تسير التّرقية العلمية على وفق ضوابط علمية محددة، تتعلق برصانة البحث العلمي، والنّشاطات العلمية المختلفة. كل ذلك في فترة زمنية مقررة بين كل ترقية وأخرى.

ثالثًا: هناك اتجاهان للتّرقية العلمية، الأول: الإيجابي، إذا كان عن اجتهاد ومثابرة. والثاني: السّلبي إذا كان عن احتيال وخداع.

رابعًا: تمنح الجامعات أو المراكز والمعاهد العلمية هذا اللّقب اعترافًا منْها بامتلاك حامل اللّقب المهارات المعرفية والبحثية.

خامسًا: في قوله تعالى: { {وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ} [الحجرات: 11]؛ أي: لا يلقب أحدكم أخاه بلقب ذمّ ؛ يكره أنْ يطلق عليه، لكنْ ليس على مَنْ سرقَ وانتحلَ البحوث ؛ توبيخاً له، وتحقيرًا.

المطلب الثاني: الرّتب الجامعية، وضوابطها.

الرّتب العلمية للألقاب الجامعية في أكثر الدّول العربية لا تكاد تخرج عن نطاق هذه المراتب العلمية الجامعية عمومًا، مع تفاوت في الضوابط والواجبات، وهي:

أولًا: المُعيد (Teaching Assistant): **هو** لقبٌ علميّ جامعيٌّ ؛ للحاصل على شهادة " البكالوريوس" يعود إلى الجامعة نتيجة تفوقه على أقرانه، وقد يجري تعيين أكثر من معيد؛ وفقاً لحاجة الكلية أو القسم العلمي. وعند بعضهم كما في مصر تسمى " الليسانس" [11].

([9]) Anẓura : Ibn manẓūr, Lisān al-ʻArab , marjiʻ sābiq, 4/3083.

([10]) Anẓura : ʻUmar, Muʻjam al-lughah al-ʻArabīyah,3/2026, al-Luwaymī, alllqb al-ʻIlmī wa-thaqāfat alttswl, www.alyaum.com/articles .

([11]) Anẓura : ʻUmar, Muʻjam al-lughah al-ʻArabīyah,2/1573; Ustādh jāmiʻī Qānūn al-jāmiʻāt al-Miṣrī bi-raqm 49 li-sanat 1972wtʻdylāth, https://ar.wikipedia.org/wiki ; Rasūl, Mujbil Khalaf (2017), Jarīdat al-waqāʼiʻ al-ʻIrāqīyah, al-ʻadad (4471). jamʻ wa-tartīb taʻlīmāt alttrqyāt al-ʻIlmīyah fī Wizārat alttʻlym wa-al-Baḥth al-ʻIlmī. raqm (167) li-sanat 2017m.

ثانيًا: المُدرِّس المساعد(Assistant Lecturer): **هو** لقبٌ علميّ جامعيٌّ ؛ للحاصل على شهادة الماجستير غالبًا [12].

ثالثًا : المُدرِّس(Lecturer أو Assistant Professor): هو لقبٌ علميّ جامعيٌّ يمنح لعضو هيئة التدريس بعد حصوله على شهادة الدكتوراه [13]، أو على شهادة الماجستير في بعض الدول بعد أن يقدم ورقتين ـ بحثين ـ أو أكثر[14].

رابعًا : الأستاذ المساعد أو المشارك (Associate Professor): **هو** لقبٌ، علميّ، جامعيٌّ أقلّ من لقب أستاذ وأعلى من لقب مدرس[15] . وفي القانون العراقي والمصري يكون قد أمضى على درجة مدرس ما لا يقل عن ثلاث سنوات، إلى خمس سنوات، وقام بنشر أبحاث علمية لا تقل عن ثلاثة، والإشراف على مشاريع تخرج، ورسائل علمية، وأعمال إدارية فضلا عن نشاطات علمية أخرى، تحدده لجان التّرقيات الوزارية والجامعية، ليتمكن من التّرقي لدرجة أستاذ مساعد. وتتضمن واجبات الأساتذة المساعدين إلقاء المحاضرات والإشراف على مشاريع التّخرج، ورسائل الماجستير ورسائل الدّكتوراه.

ويمكن للأستاذ المساعد في كثير من الجامعات الحصول على رتبة أستاذ مشارك، ويعتمد القرار على المساهمات العلمية للمتقدم من حيث المنشورات والأطروحات والرّسائل العلمية التي تمّ الإشراف عليها[16].

خامسًا: الأستاذ(Professor): هو لقب علميّ جامعيّ. يمكن الحصول عليه بعد مضي ست سنوات أو خمس على الأقل. وما ينطبق على الأستاذ المساعد ينطبق على الأستاذ مع بعض الامتيازات المالية والإدارية[17].

سادسًا: الأستاذ المتمرس(Emeritus Professor). يمنح هذا اللّقب العلمي للمتقاعد بعد تعاقده في الجامعة، ويمارس المهام الآتية [18] :

([12]) Anẓura : ʻUmar, Muʻjam al-lughah al-ʻArabīyah, 2/1573; Rasūl, Mujbil Khalaf (2017), Jarīdat al-waqāʼiʻ al-ʻIrāqīyah, al-ʻadad (4471). jamʻ wa-tartīb taʻlīmāt alttrqyāt al-ʻIlmīyah fī Wizārat alttʻlym wa-al-Baḥth al-ʻIlmī. raqm (167) li-sanat 2017m.

([13]) Anẓura : ʻUmar, Muʻjam al-lughah al-ʻArabīyah, 2/1573; Rasūl, Mujbil Khalaf (2017), Jarīdat al-waqāʼiʻ al-ʻIrāqīyah, al-ʻadad (4471). jamʻ wa-tartīb taʻlīmāt alttrqyāt al-ʻIlmīyah fī Wizārat alttʻlym wa-al-Baḥth al-ʻIlmī. raqm (167) li-sanat 2017m.

([14]) Anẓura : ʻUmar, Muʻjam al-lughah al-ʻArabīyah, 3/2026; al-Luwaymī, alllqb al-ʻIlmī wa-thaqāfat alttswl ,www.alyaum.com/articles.

([15]) al-Marjiʻ al-sābiq nafsih.

([16]) Anẓura : ʻUmar, Muʻjam al-lughah al-ʻArabīyah, 2/1573; Rasūl, Mujbil Khalaf (2017), Jarīdat al-waqāʼiʻ al-ʻIrāqīyah, al-ʻadad (4471). jamʻ wa-tartīb taʻlīmāt alttrqyāt al-ʻIlmīyah fī Wizārat alttʻlym wa-al-Baḥth al-ʻIlmī. raqm (167) li-sanat 2017m.

([17]) Anẓura : Rasūl, Mujbil Khalaf (2017), Jarīdat al-waqāʼiʻ al-ʻIrāqīyah, al-ʻadad (4471). jamʻ wa-tartīb taʻlīmāt alttrqyāt al-ʻIlmīyah fī Wizārat alttʻlym wa-al-Baḥth al-ʻIlmī. raqm (167) li-sanat 2017m.

([18]) Anẓura : Jāmiʻat Baghdād, istimārat al-Ustādh al-mutamarris, https://sciaff.uobaghdad.edu.iq/?page_id=51

1: ممارسة التّدريس وإلقاء المحاضرات، والإشراف على رسائل وأطروحات الدّراسات العليا، والاشتراك في لجان المناقشات، وفي اللّجان الأخرى، وفق حاجة الكلية أو القسم المختص.

2: الإسهام في التّأليف والتّرجمة وإعداد المناهج الدّراسية.

3 : إبداء المشورة إلى مجلس الجامعة أو الكلية أو القسم، في كل ما يتعلق في شؤونها.

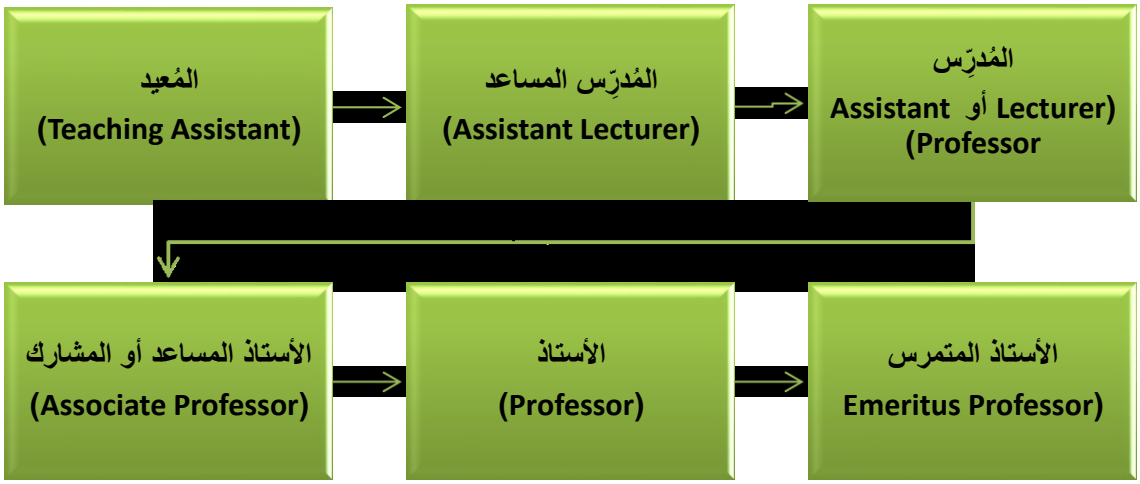

مخطط (1) للألقاب العلمية المعتمدة في وزارة التّعليم العالي والبحث العلمي ـ العراق

المبحث الثاني :التّعريف بقاعدة "الأمور بمقاصدها " الفقهية، والأدلة النّقلية لها ومحل النّية عند العلماء

هناك خمس قواعد كبرى شاملة وعامة اتّفقَ عليها العلماء ؛ تندرج تحتها فروع كثيرة جداً، تتصدرها قاعدة "الأمور بمقاصدها "، موضوع دراستنا :

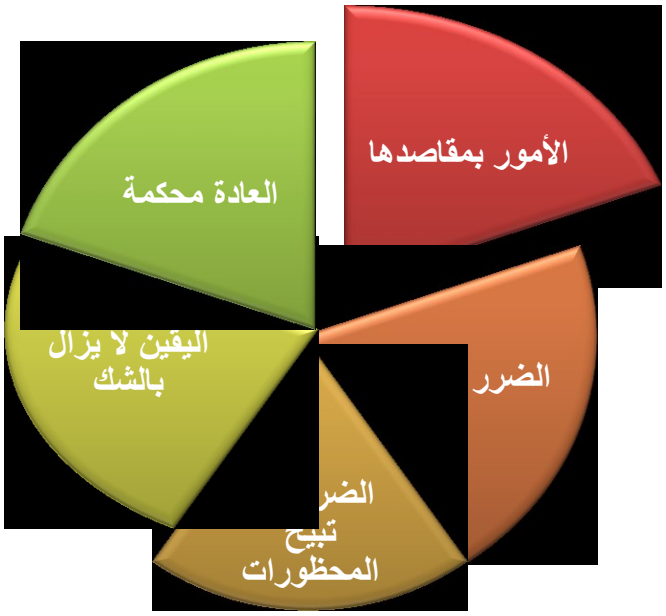

مخطط (2) القواعد الفقهية الأساسية المعتمدة عند العلماء

ويتضمن مطلبين، هما:

المطلب الأول : التّعريف بقاعدة " الأمور بمقاصدها " الفقهية.

ويتضمن:

أولاً: الأمور لغة : مفردها الأَمْرُ، بمعنى الشّأن . وأمرْته: إذا كلّفته أن يفعل شيئا، والأمر هنا يكون بمعنى التّكليف والطّلب والإلزام، وهو لفظ عام للأفعال والأقوال كلّها، وعلى ذلك قوله تعالى:**{وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ}** [هود: 123] ، هذا ما صرّح به الإمام الأصفهاني [19].

واصطلاحا: فقد استعمل الفقهاء المعنى اللّغوي، معتمدين في ذلك على تعريف الإمام الأصفهاني.

ثانيًا: المقاصد لغة: جمع مقصد. وهو بمعنى النّية والعزم، والقَصْدُ: إتيان الشّيء. وقَصَدْتُ قَصْدَهُ: نحوْت نحوه. والقَصْدُ: اسْتِقامَةُ الطّرِيقِ، والاعْتِمادُ، والأَمُّ [20].

وهذه المعاني مستعملة في مصطلح الفقهاء.

ثالثًا: معنى القاعدة " الأمور بمقاصدها" عند الفقهاء:

(19) Anẓura : al-Aṣfahānī, Abū al-Qāsim al-Ḥusayn taḥqīq : Ṣafwān ʻAdnān al-Dāwūdī. al-Mufradāt fī Gharīb al-Qur'ān. Sūriyā : Dār al-Qalam, al-Dār alshshāmyh,88

(20) Anẓura : alzzabydy, Abū al-Fayḍ Muḥammad ibn Muḥammad ibn ʻAbd alrrzzāq (D. t). Tāj al-ʻarūs min Jawāhir alqqāmws. Dār al-Hidāyah, 9/36.

يقول الإمام السّبكي في قول موجز بليغ : " وأرشق وأحسن من هذه العبارة : قول من أوتي جوامع الكلم ـ صلى الله عليه وسلم ـ " إنّما الأعمال بالنّيات"" [21].

وعليه فإنّ الحكم الذي يترتب على أمر من الأمور " الأقوال أو الأفعال " يكون على مقتضى ما هو المقصود من ذلك الأمر[22].

المحصلة من مفهوم القاعدة:

1: جاء الشّطر الأول من القاعدة بلفظة " الأمور"، غاية في الإيجاز ؛ ليشمل الأقوال والأفعال وأعمال القلوب ؛ ليكون ذلك أعمّ وأشمل.

2: تحْكُمُ هذه القاعدة الفقهية أعمال المكلفين وتضبطها، سواء القولية منها أم الفعلية ؛ تبعاً لمقصوده ـ نيته ـ، ممّا يترتب على تلك الأعمال والتّصرفات صحتها أو بطلانها، قبولها أو ردّها، الثّواب أو العقاب.

المطلب الثاني: الأدلة النّقلية للقاعدة، ومحل النّية عند العلماء.

هناك نصوص قرآنية ونبوية اعتمدها الفقهاء في موضوع اعتبار النّية واشتراطها في قبول الأعمال والأقوال، وهي:

أولاً: من النّصوص القرآنية:

1: قوله تعالى:**{وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ }** [النساء: 100] .

دلالته: قال فقهاء الشّافعية في وجوب قبول الأعمال: " وإحضار النّية في جميع الأعمال البارزة والخفية" [23]، وقالوا أيضًا في تأثير النّية السّيئة الملونة على الأعمال: من أراد فعلاً لغرض دنيوي، كمالٍ أو رياسةٍ أو منصبٍ أو وجاهةٍ أو شهرةٍ أو استمالةِ النّاس إليه أو قهر المناظرين أو نحو ذلك، فهو مذموم[24].

2: قوله تعالى: **{وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ}** [البينة: 5]

دلالته: هذه الآية اعتمدها جمهور الفقهاء في اعتبار النّية في الأعمال:

فقال فقهاء الحنفية: تكون كلّ عبادة مشروطة بالنّية، لأنّ العبادة هي إخلاص العمل بكليته لله تعالى، والإخلاص والقربة لا يحصل إلاّ بالنّية، وقد جعله حالًا للعابدين، والأحوال شروط [25]. وعند فقهاء الشّافعية

(21) Anẓura : alssbky, Tāj al-Dīn ‘Abd al-Wahhāb ibn Taqī al-Dīn (1991). al-Ashbāh wālnnẓā’r. Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1/54.

(22) Anẓura : alzzrqā, Aḥmad ibn alshshykh Muḥammad, ta‘līq : Muṣṭafá Aḥmad alzzrqā (1989). sharḥ al-qawā‘id al-fiqhīyah. Sūriyā : Dār al-Qalam, 47.

(23) Anẓura : al-Majmū‘ sharḥ al-Muhadhdhab (ma‘a Takmilat alssbky wālmṭy‘y) (D. t). Dār al-Fikr, 1/33.

(24) Anẓura : al-maṣdar nafsih.

(25) Anẓura : al-Kāsānī, Abū Bakr ibn Mas‘ūd (1986). Badā’i‘ alṣṣnā‘‘ fī tartīb alshshrā‘‘. Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1/127; al-Bābartī, Akmal alddyn Abū ‘Abd Allāh (D. t). al-‘ināyah sharḥ al-Hidāyah. Dār al-Fikr, 1/32.

يكون التّمييز بين العبادات والعادات بالنّية، والإخلاص رأس جميع العبادات، وهو ما صفي عن الكدر، وخلص من الشّوائب. وآفة الرّياء آفة عظيمة ؛ تقلب الطّاعة معصية [26]. وعند فقهاء الحنابلة: الإخلاص هو إرادة الله وحده دون غيره، وهو عمل القلب، وهو النّية[27].

ثانيًا: من السّنة النّبوية : فقد اعتمد جمهور الفقهاء حديث عمَرَ بْن الخَطَّابِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم ـ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»[28].

دلالته: عند فقهاء الحنفية إنّما العبادات التي ينتفع بها عند الله ما أخلصت النّية فيه لله تعالى، ولا يتحقق ذلك إلاّ بقصد وعزيمة من العبد، وإيجاب الانتفاع بالعمل أو نفيه بما قارنته النّية [29].

وقال المالكية: يتناول هذا الحديث سائر الأعمال ؛ لعموم الألف واللام، وأنّ الأعمال معتبرة بالنّيات، وإلاّ فلا [30].

وقال الشّافعية: أجمع العلماء على عظمه ؛ إذ هو يدخل في سبعين بابًا من الفقه، وقال آخرون: هو ربع الإسلام. وقال عبد الرحمن بن مهدي وغيره : على مَن صنّف كتابًا أنْ يفتتحه بهذا الحديث ؛ وذلك تنبيهًا للطالب على تصحيح النّية [31].

وقالوا: في الخبر ثلاثة أدلة:

أحدها: أنّ الأعمال لا توجد ولا تعتبر إلاّ بالنّية. والثاني: أنّ من لم ينو.. فليس له. والثّالث: أنّ الأعمال والأفعال لا تكون قربة وطاعة إلاّ بالقصد، فلم تصح من غير نية [32].

وقال الحنابلة : " لا عمل جائز ولا فاضل إلاّ بها " [33].

ثالثًا : في محل النّية، والتّلفظ بها.

(26) Anẓura : alddamīry, Abū al-Baqā’ Kamāl alddyn (2004). alnnjm alwhhāj fī sharḥ al-Minhāj, Kamāl alddyn, Jiddah : Dār al-Minhāj; al-Jamal, Sulaymān ibn ‘Umar (D. t). Ḥāshiyat al-Jamal. Dār al-Fikr, 1/109.

(27) Anẓura : Ibn Qudāmah, al-Mughnī, 1/336.

(28) Akhrajahu al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā‘īl, taḥqīq : Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir alnnāṣr (1422). Ṣaḥīḥ al-Bukhārī. Dār Ṭawq al-najāh, 1/6 bi-raqm :1

(29) Anẓura : alssrkhsy, Muḥammad ibn Aḥmad (1993). al-Mabsūṭ. Bayrūt : Dār al-Ma‘rifah, 1/72; Ibn Rushd al-Qurṭubī, Abū al-Walīd Muḥammad, taḥqīq : D Muḥammad Ḥajjī wa-ākharīn (1988). al-Bayān wālttḥṣyl wālshshrḥ wālttwjyh wāltt‘lyl li-masā’il al-mustakhrajah. Bayrūt : Dār al-Gharb al-Islāmī, 17/215.

(30) Anẓura : al-Qarāfī, Abū al-‘Abbās Shihāb alddyn Aḥmad, taḥqīq : majmū‘ah min al-‘ulamā’ (1994). aldhdhkhyrh. Bayrūt : Dār al-Gharb al-Islāmī, 1/241.

(31) Anẓura : alnnwwy, Abū Zakarīyā, taḥqīq : Khalīl Ma’mūn shymā (1987). Ṣaḥīḥ Muslim bi-sharḥ alnnwwy. Bayrūt : Dār al-Kitāb al-‘Arabī, 13/53.

(32) Anẓura : al-‘Umrānī, Abū al-Ḥusayn Yaḥyá ibn Abī al-Khayr, taḥqīq : Qāsim Muḥammad alnnwry (2000). al-Bayān fī madhhab al-Imām alshshāf‘y. Jiddah : Dār al-Minhāj, 1/100.

(33) Anẓura : alssywṭy, Muṣṭafá ibn Sa‘d (1994). maṭālib ūlī alnnhá fī sharḥ Ghāyat al-Muntahá. al-Maktab al-Islāmī, 1/105.

في غالب الاستعمال تخصص النّية بعزم القلب على أمر من الأمور [34]. إذ يقوم معنى النّية في الاصطلاح الشّرعي على معنيين:

ـ العام، في انبعاث القلب نحو ما يراه موافقاً لغرض من جلب نفع أو دفع ضُرٍ حالاً أو مآلاً "، وهذا يشمل الأعمال الدّينية والدّنيوية.

ـ والخاصّ، في قصد الطّاعة والتّقرب إلى الله سبحانه وتعالى بإيجاد الفعل أو الامتناع عنه .

ووقع الاتفاق بين العلماء على أنّ النّية محلها القلب ؛ لأنّها مشتقة من الإناء، لاختصاصها بإناء أعضاء الجسد، وهو القلب[35].

والنّية اعتقاد بالقلب وذكر باللّسان، وإنّ اجتماع الجارحتين اللّسان والقلب بالتّلفظ بالنّية آكد وأولى من انفراد جارحة واحدة القلب بها. فلا يكفي التّلفظ باللسان دونه، كما لا يشترط مع القلب التلفظ، إذ لم ينقل عن النّبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأصحابه التّلفظ بالنّية. قال ابن قدامة: ومحل النّية القلب ؛ إذ هي عبارة عن القصد، ومحل القصد القلب، فمتى كان الاعتقاد بقلبه أجزأه، وإنْ لم يلفظ بلسانه. وإنْ لم تخطر وتأتِ النّية بقلبه لم يجزه. ولو سبق لسانه إلى غير ما اعتقده لما منع ذلك صحة ما اعتقده بقلبه [36].

وقد تنقض النّية بالاشتراك ؛ إذا كان يقصد به الدّنيا، وهذا ما يسمى بمسائل مصاحبة السّمعة وحبّ الدّنيا للعمل.

وما يخص الجانب التّعليمي والألقاب العلمية فالموضوع يخصّ الجارحتين اللسان والقلب، من توافق القول مع القلب كما سنبين ذلك مفصلا.

المبحث الثّالث :حكم التّرقية بالألقاب العلمية الجامعية في ضوء قاعدة " الأمور بمقاصدها "

ويتضمن مطلبين، هما:

المطلب الأول: استحضار النّية الصّحيحة، في تحصيل العلم النّافع :

إذ إنّ على من يسعى للحصول على التّرقية الجامعية أن يعمل جاهدًا على التّمسك بقيّم جاءت بها الشّريعة الإسلامية، وحثّت عليها، ومن أهمّها:

أولاً- استحضار النّية الصّحيحة ؛ إذ إنّ نيّات العباد هي محل نظر الشّارع الحكيم واعتباره، فطلب العلم والاشتغال به هو من أفضل القربات والأعمال التي يتقرّب بها العبد إلى الله تعالى إذا صحت النّية، فإنّ قاعدة "الأمور بمقاصدها" قاعدة فيها أسمى الغايات في العملية التّعليمية، إذ تصبح الأعمال والأفعال والألقاب

(34) Anẓura : alwallawī, Muḥammad ibn ‘Alī (D. t). sharḥ Sunan alnnsā’y. Dār al-Mi‘rāj llnnshr wālttwzy, 2/200.

(35) Anẓura : al-Ghazzī, Abū al-Ḥārith Muḥammad Ṣidqī ibn Aḥmad (1996). al-Wajīz fī Īḍāḥ Qawā‘id al-fiqh al-Kullīyah. Bayrūt : Mu’assasat alrrsālh, 125-126.

(36) Anẓura : Ibn Qudāmah, al-Mughnī,1/83.

ذات قيمة مؤثرة باعتبار الغاية التي يرمي إليها العامل من عمله [37]، فالأعمال والأفعال والألقاب إنّما يُعظَمُ أجرها بقدر ما يكون بقلب العبد من النّوايا الحسنة، والإخلاص، والإيمان الصادق.

فعلى التّدريسي الجامعي أن ينوي الإخلاص والتّعظيم للعلم في تعلّمه وتعليمه، ابتغاءً لمرضاة الله تعالى، ونفعًا للمتعلمين بعلمه. وأنْ يقومَ بنشر العلم وتعليمه للمتعلمين ؛ تطبيقًا لما أمرَ الله به من تبليغِ العلمِ للنّاسِ وعدم كتمانه، قال تعالى: {وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ} [آل عمران: 187] .

ثانيًا- الاجتهاد في تحصيل العلم، إذ لا يكون تحصيل العلم واكتسابه إلاّ بالعناءِ، والصّبرِ، والاجتهادِ، والمباحثةِ؛ ولا يكتب النّصر للمقاتلين إلاّ بركوب الأهوال والأخطار، ومقارعة الأعداء، وملاقاة الأهوال، ومصادمة الموت، ومن هنا تعادلت كفّة العلماء مع كفة المجاهدين[38]، فقد حكى الله تعالى عن موسى - عليه السلام - أنّه قال للخضر: {قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا } [الكهف: 69] ، وأنّهُ قال لفتاه: {لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا} [الكهف: 62] ، أي: تعبًا[39].

ثالثًا- سلوك طريق العلم النّافع، إذ يكفي العلماء فخرًا ورفعة وشرفًا ما أخرجه الإمام التّرمذي عن النّبي - صلّى الله عليه وسلم - قال:

« من سلك طريقًا يبتغي فيه علمًا سلك الله به طريقًا إلى الجنّة، وإنّ الملائكة لتضع أجنحتها رضًا لطالب العلم، وإنّ العالم ليستغفر له مَن في السموات ومَن في الأرض حتى الحيتان في الماء . وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب . إنّ العلماء ورثة الأنبياء، إنّ الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا، إنّما ورثوا العلم فمن أخذَ به أخذ بحظّ وافر »[40].

إذ إنّ للعالم العامل المعلّم إذا خلصت نيته لله - تعالى - من الفضائل والدّرجات العلى ما ليس للجاهل؛ لأنّ العلماء يحملون العلمَ عن النّبي - صلّى الله عليه وسلّم -، ويبلّغونه الأمّة، ويرشدونهم إلى طريق الهداية، فهم الحافظون لشريعتهِ، العاملون بمصالحِ الأمّةِ بعدَه، فهم أحقّ بالوراثة[41].

([37]) Anẓura : al-ʻUtaybī, ʻUmar ibn Sulaymān (1981). maqāṣidu almukalfyna fymā yutʻabbadu bi-hi lirabbi alʻālmyn. Risālat duktūrāh min Jāmiʻat al-Azhar, Maktabat al-Falāḥ, al-Kuwayt, 348.

([38]) Anẓura : alrrjrājy, Abū al-Ḥasan ʻAlī ibn Saʻīd (2007). mnāhiju alttaḥṣīli wa-natāʻij Laṭāʻif altta'wīl fī sharḥi almdawwanh wḥalli mushkilāthā. Dār Ibn Ḥazm, 1/63.

([39]) Anẓura : al-Marjiʻ al-sābiq nafsih, 1/63.

([40]) Akhrajahu alttrmdhy, Abū ʻĪsá Muḥammad ibn ʻĪsá, taḥqīq : Bashshār ʻAwwād Maʻrūf (1998). Sunan alttrmdhy. Bayrūt : Dār al-Gharb al-Islāmī, 4/345, bi-raqm : 2682.

([41]) Anẓura : alwallawī, Muḥammad ibn ʻAlī (D. t). sharḥ Sunan alnnsāʻy. Dār al-Miʻrāj llnnshr wālttwzy, 33/77.

ولطالبِ العلمِ أنْ يسألَ اللهَ ـ تعالى ـ العلمَ النّافعَ؛ الذي يرفعُ الجهلَ عن نفسهِ وعن غيرِه ؛ فعن جابرَ ـ رضيَ اللهُ عنه ـ قال: قال رسول الله ـ صلّى الله عليه وسلّم ـ : « سَلُوْا اللهَ علمًا نافعًا، وتعوذُوْا باللهِ مِنْ علمٍ لا ينفعُ » [42] .

العلم النّافع هو السّيرُ إلى اللهِ تعالى على بصيرةٍ، وهو الذي يتعلق بالآخرةِ وعلم أحوال القلوب، وهو قول الإمام الغزالي[43]. والعلم الذي لا ينفعُ هو كلّ علمٍ يضرّ في الدّين أو الدّنيا كالسّحرِ، وهو قولُ الحافظِ ابن رَجَبٍ الحنبلي[44].

رابعًا ـ نبذُ الجهلِ والرّياءِ والتّباهي ؛ للتّحذيرِ النّبوي ذاتِ الوعيدِ الشّديدِ، ممّن طلب العلم بنوايا سيّئة وملوثة وملونة ؛ بقوله عليه الصّلاة والسّلام: « مَنْ طَلَبَ العلمَ، لِيُجاريَ بهِ العلماءَ أوْ ليماريَ بهِ السّفهاءَ أو يصرفَ بهِ وجوهَ النّاسِ إليهِ أدخلَهُ اللهُ النّارَ »[45] ؛ محذرًا عن كلّ مظاهرِ الرّياءِ والفخرِ والسّمعةِ، والتّنافسِ الدّنيويّ، والتّباهي أمامَ العلماءِ، والمماراةِ أمامَ السّفهاءِ، وأنْ يصرفَ وجوهَ النّاسِ إليه، ولا يقبلَ الحقّ، ولا ينقادَ إليهِ.

المطلب الثاني: المخالفات الشّرعية في التّرقيات العلمية الجامعية .

هناك الكثير من المخالفات الشّرعية قد أصابت معاملات التّرقيات العلمية، نتيجة النّية الملوثة والمتلونة بحبّ الدّنيا وزخارفها، يمكن حصرها بالآتي:

أولاً: الانتحال العلمي : وهو من أخطر المخالفات والانتهاكات الشّرعية اليوم، لأنّها تتعلق بالأمانة والرّصانة العلمية، ومن أهمّ صوره:

1ـ قيام التّدريسي الجامعي بسرقة بحوث كاملة من الباحثين الآخرين، أو الاقتباس بصورة كبيرة من دون الإشارة إلى المصادر الأصلية الحقيقية المقتبس منها.

2ـ قيام التّدريسي الجامعي بتكليف الغير من الباحثين، في إنجاز مشروع بحثي علمي أو كتاب علمي .

3ـ كتابة كل من الباحثين بحثا يتضمن عنوانا خاصا، وبعد الانتهاء يدرج كل واحد منهما اسم الآخر فيه .

4ـ استغلال قسم من التّدريسيين طلبة الدّراسات العليا في كتابة بحث ليس للتّدريسي يد فيه.

5ـ انتشار معاهد بحثية، ومواقع على التّواصل الاجتماعي تعمل على كتابة البحوث للتّدريسين، من أجل التّرقية، في ظاهرة جريئة ومؤلمة مقابل رسوم ماليّة.

ثانيًا: الخيانة العلمية: هي التّفريط فيما يؤتمن عليه، ومخالفة الحقّ بنقض العهد في السرّ؛ إذ لم يحافظ

([42]) Akhrajahu Ibn Mājah Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī, Sunan Ibn Mājah, taḥqīq : Muḥammad Fu’ād ‘Abd al-Bāqī (: Dār Iḥyā’ al-Kutub al-‘Arabīyah 2/1263, bi-raqm : 3843. wḥsnh al-Albānī.

([43]) Anẓura : almnnāwy, Zayn alddyn Muḥammad (1990). alttwqyf ‘alá muhimmāt altt‘āryf. al-Qāhirah : ‘Ālam al-Kutub. Fayḍ al-qadīr sharḥ al-Jāmi‘ al-Ṣaghīr (1356). Miṣr : al-Maktabah alttjāryh al-Kubrá, 4/143.

([44]) Anẓura : al-maṣdar nafsih, 4/108.

([45]) Akhrajahu alttrmdhy, Sunan alttrmdhy, 4/329, bi-raqm : 2654, wḥsnh al-Albānī.

على الأمانة العلمية، التّي أقسم عليها، وتعهدّ بِها. وعدّها الإمام الذّهبي وابن حجر من الكبائر، لأنّها قبيحة في كلّ شيء، وبعضها شرّ من بعض[46].

ثالثًا: الظّلم العلمي : ويتمثل في وضع الشيء في غير موضعه الحقيقي المختص به، والتّعدي عن الحق إلى الباطل[47]، إذ إنّ الذي يترقى بأساليب غير مشروعة، قد ظلم نفسه، وظلم العملية التعليمية، وظلم آخرين بأخذ استحقاقهم بدون جهد أو تعب، وتعدّى على حقوقهم. ويشترك في هذا الظّلم كلّ من يمنع الحقّ عن تدريسي كفوء، ويمنحه لآخر جاهل. وهو باب من أبواب الخيانة، والغشّ أيضا.

رابعًا: الكذب العلمي: هو الإخبار عن الشّيء على خلاف ما هو عليه، وبما ليس به، وغير مطابق للواقع، واعلم أنّ الدّاعي إلى الكذب؛ محبة النفع الدنيوي وحبّ التّرأس، وذلك أنّ المخبر يرى أنّ له فضلًا على المخبر بما علّمه، فهو يتشبَّه بالعالم الفاضل في ذلك، فيظنّ أنّه يجلب بما يقوله فضيلة ومسرّة، وهو يجلب به نقيصة وفضيحة [48]. ومن الكذب العلمي إدراج الاسم في بحث أو أي عمل علمي من دون أن يكون له أيّة مشاركة به.

خامسًا: الاحتيال العلمي: هو من الطّرق المنحرفة الخفية التي يتوصل بها إلى مراده، الذي لا يحلّ له، مما يؤدي إلى إهدار حقوق الآخرين واستلابها أو ضياعها، كالتّحايل على القوانين الجامعية الخاصة بالتّرقية أو تفسيرها لمصلحته الشّخصية، وذلك باستغلال نفوذه وسلطته في اكتساب اللّقب العلمي على حساب العلم[49].

سادسًا :الرّياء العلمي: أي يجري مع الآخرين المناظرات والجدل، ليظهر على النّاس علمه رياء وسمعة [50].

سابعًا: المراء العلمي: هو طعن في كلام الغير، لإظهار خلل فيه من غير أن يرتبط به غرضٌ سوى التّحقير والانتقاص[51].

ثامنًا: النّفاق العلمي: هو تطبع نفوس من الهيئة التّعليمية على النّفاق والتّملق، لأنّها تدرك يقينا عجزها في تحقيق ما تكلف بها علميا، لفقرها العلمي، لذلك تستخدم كل وسيلة ممكنة للوصول إلى غايتها. وترتبط به المجاملات، والمداهنات، والوساطات.

تاسعًا: الحسد العلمي: هو تمنّي زوال نعمة عن مستحق لها في الجانب العلمي[52]، إذ نجد الحسد المذموم لا الممدوح قد سيطر على الكثير من الألقاب العلمية تجاه إخوانهم من التّدريسين، فعن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

(46) Anẓura : Almnnāwy, Fayḍ al-qadīr, 1/263.
(47) Anẓura : al-Aṣfahānī, l-Mufradāt fī Gharīb al-Qur’ān, 537.
(48) Anẓura : Abū Jayb, Sa‘dī (1988). al-Qāmūs al-fiqhī Lughat wāṣṭlāḥā. Sūriyā : Dār al-Fikr, 316.
(49) Anẓura : Ibn Qayyim al-Jawzīyah I‘lām al-muwaqqi‘īn ‘an Rabb al-‘ālamīn, 3/255.
(50) Anẓura : al-Mubārakfūrī, Abū al-Ḥasan ‘Ubayd Allāh (1984). Mur‘āt al-mafātīḥ sharḥ Mishkāt al-Maṣābīḥ. Idārat al-Buḥūth al-‘Ilmīyah wāldd‘wh wa-al-Iftā’-al-Jāmi‘ah al-Salafīyah-bnārs al-Hind,1/325.
(51) Anẓura : almnnāwy, Zayn alddyn Muḥammad (1990). alttwqyf ‘alá muhimmāt altt‘āryf. al-Qāhirah : ‘Ālam al-Kutub. Fayḍ al-qadīr sharḥ al-Jāmi‘ al-Ṣaghīr (1356). Miṣr : al-Maktabah alttjāryh al-Kubrá, 302.
(52) Anẓura : al-maṣdar nafsih, 139.

مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ: «لاَ حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا» [53]، ففيه فضل العلم وتعلمه، ومعنى الحسد هنا شدة الحرص والرّغبة من غير تمنّي زوالها عن صاحبها وهو المنافسة، وأطلق الحسد عليه؛ لأنّهما سببه، وسمّاه البخاري اغتباطًا؛ لأنّ من أوتي مثل هذا ينبغي أنْ يغبط به، وينافس فيه [54].

عاشرًا: الاستعلاء العلمي: هو نتيجة كثرة النّتاجات البحثية أو المؤلفات أو براءة الاختراع، أو بتوليه أحد المناصب العلمية، لصرف الوجوه إليه، وجعلهم ناظرين إذا تكلم، مجتمعين حوله، مستصغرًا ومحتقرا غيره . قال عليه الصّلاة والسّلام: « من طلب العلم، ليجاري به العلماء أو ليماري به السّفهاء أو يصرف به وجوه النّاس إليه أدخله الله النّار »[55].

حادي عشر: الارتشاء العلمي: هو ما يُعطى لقضاء مصلحة، أو لإبطال حقّ، أو لإحقاق باطل[56]. فهي من أهم الأسباب التي ساهمت في ضياع هيبة التّعليم، وساعدت فئة جاهلة على الحصول على اللّقب العلمي، والمناصب الجامعية والتّعليمية بغير حقّ.

ثاني عشر: التّزوير العلمي: هو من العبث والتّحريف بالمستندات العلمية كالوثيقة أو الشهادات بالحذف أو الإضافة أو التبديل، أو تسجيل اسم بحث لآخرين باسمه؛ ليتوصّل بها إلى الباطل في اكتساب لقب علمي غير مستحق.

ثالث عشر: التّزييف العلمي: هو أن يعمل وثيقة أو مستندا جديدا يطابق الأوامر الجامعية أو الوثائق التي تخص اللّقب العلمي.

رابع عشر: الخداع العلمي: هو إنزال الغير عمّا هو بصدده بأمر يبديه على خلاف ما يخفيه . وقيل: إظهار ما يخالف الإضمار، ويراد به التّغرير[57]. فأصحاب الألقاب العلمية منهم من يخدع النّاس ويغرّر بهم بألقابهم العلمية، بأنّهم أصحاب علم ومعرفة، وهو في الحقيقة ليس لهم من اللقب إلاّ الاسم، ومن العلم إلاّ الرسم، ويدخل فيه ما يسرق من البحوث، التي ليست من جهده.

خامس عشر: الفقر العلمي : هو فقدان ما هو محتاج إليه . فثمت تدريسيون ممن يحملون ألقابًا علمية، ليس لهم قليل علم ولا معرفة، أو أنّه لا يملك من العلم ما يصلح حاله، فأنّى يعلم غيره.

سادس عشر: الغشّ العلمي: هو إظهار غير الصحيح، ومجانبة الأمانة في الأداء، وهو الخروج عن حسن النّية في التّعامل؛ إذ إنّ الكثير من أصحاب الألقاب العلمية يظهرون بخلاف الواقع والصّحيح، إذ يتسترون

([53]) Akhrajahu al-Bukhārī, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, 1/25, bi-raqm : 73.

([54]) Anẓura : Ibn al-Mulaqqin, Abū Ḥafṣ ‘Umar ibn ‘Alī, taḥqīq : Dār al-Falāḥ (2008). alttwḍyḥ li-sharḥ al-Jāmi‘ alṣṣḥyḥ. Sūriyā Dār alnnwādr, 3/362.

([55]) Akhrajahu alttrmdhy, Sunan alttrmdhy, 4/329, bi-raqm : 2654, wḥsnh al-Albānī.

([56]) Anẓura : Abū Jayb, al-Qāmūs al-fiqhī , 149.

([57]) Anẓura : al-Aṣfahānī, l-Mufradāt fī Gharīb al-Qur’ān, 276.

بالألقاب العلمية، لصرف العيون إليهم، وهم في حقيقتهم لا يملكون من العلم شيئا بل الجهل والضعف العلمي هو ديدنهم [58].

سابع عشر: التّخلف العلمي: هو وجود فجوة كبيرة جدا بين إخلاص العرب المسلمين والعالم الغربي في قضايا العلم والتّقنيات، لأنّهم عملوا ويعملون بتخطيط دقيق وبإخلاص في العمل، ويرسمون البرامج المستقبلية بشكل دقيق ومثالي، ويضعون الرّجل المناسب في المكان المناسب. بينما نجد الكثير من الجامعات والمعاهد والمراكز العلمية بكوادرها التّعليمية تولي للشكل والمظهر والسّمعة أولوية من دون الاهتمام بالجوهر والمحتوى والمعنى . ممّا انعكس سلباً على العملية التّعليمية عموما، وعلى أصحاب الألقاب العلمية الذين لا يفكرون إلاّ في الجانب المادي حصرًا.

ثامن عشر: الابتزاز التّعليمي: هو استغلال المنصب أو الدّرجة العلمية أو استغلال درجات الاختبارات في سلوكيات لا أخلاقية كالتّحرش أو إشاعة الرذائل، والابتزاز المالي. أو قيام التّدريسي الجامعي بدفع الأموال، أو استغلال المنصب، أو باب المجاملات، لتحقيق التّرقية العلمية.

تاسع عشر: التّخبط العلمي: هو الضّرب على غير استواء، بعشوائية واضطراب[59]. فهناك من أصحاب الألقاب العلمية من يحمل فكرًا أو اتجاهًا منحرفًا غير معتدل وغير سويّ ؛ فيدعو إلى فكره المنحرف، مما ينعكس على شخصيته المضطربة أو يتصرف بدون عقلانية أو حكمة.

عشرون: القحط العلمي: هو غياب الحكم الرّاشد، والعلم الصّحيح، في ظلّ الجهل العام الذي قد دبّ فينا، في علوم الدّين والدّنيا على السّواء، ممّا نتج عن ذلك القصور العلمي في الغزو الثّقافي الغربي. وهذا حصل في الكثير من الدول الإسلامية . ويعلّل الإمام الشّاطبي سبب ظُهُورُ الْجَهْلِ، وقلة العلم ؛ هو التّفقه للدّنيا [60].

([58]) Anẓura : Qal‘ajī Rawwās wqnyby Ḥāmid Ṣādiq (1988). Mu‘jam Lughat al-fuqahā’. Dār alnnfā, 332.
([59]) Anẓura : almnnāwy, alttwqyf ‘alá muhimmāt altt‘āryf. 153.
([60]) Anẓura : alshshāṭby, Ibrāhīm ibn Mūsá. taḥqīq majmū‘ah min al-‘ulamā’ (2008). alā‘tiṣām. al-Sa‘ūdīyah: Dār Ibn al-Jawzī llnnshr wālttwzy,2/434.

مخطط (3) المخالفات الشّرعية التي تصيب هرم التّرقيات الجامعية

النّتائج والتّوصيات:

ـ يمسّ بحثنا هذا شريحة كبيرة، لها ثقلها الاجتماعي، تتصدر أهمّ ما يبني الدول والمجتمعات هي عملية التّعليم العالي والبحث العلمي.

ـ حقيقة نحبّ أن تشيع ثقافة الألقاب العلمية التي شاعت بين طبقات العلماء المسلمين الأوائل، كالحافظ، وسيد الفقهاء، وإمام المفسرين، لنبين أنّ للمسلمين الرّيادة في استعمال الألقاب العلمية.

ـ ليس هناك مانع يمنع من استعمال الألقاب العلمية وتداولها في الجامعات والمراكز البحثية، التي ابتكرها واستعملها الغرب، فليس كل ما جاءنا من الغرب هو سيء نقاطعه كليّا .

ـ تنظر القاعدة الفقهية " الأمور بمقاصدها" إلى أعمال المكلفين سواء القولية أو الفعلية ؛ تبعاً لمقصود الشّخص وغايته وهدفه من وراء تلك الأعمال والتّصرفات، فتترتب على النّية قبول العمل أو ردّه، وصحته أو بطلانه.

ـ للتّرقية العلمية اتجاهان، الأول: الإيجابي، إذا كان الارتقاء عن اجتهاد ومثابرة. والثاني: السلبي إذا كان هذا الارتقاء عن استغلال للمواقف والمناصب .

ـ هناك مجموعة كبيرة من المخالفة الشرعية التي تخصّ التّرقيات العلمية والألقاب العلمية تعمل على انهيار الهرم الجامعي، هي:(الانتحال العلمي، والخيانة العلمية، والغشّ العلمي، والظّلم العلمي، والكذب العلمي، والاحتيال العلمي، والتّزوير العلمي، والرّياء العلمي، والمراء العلمي، والابتزاز التّعليمي، والخداع العلمي، والنّفاق العلمي، والفقر العلمي، والحسد العلمي، والتّخبط العلمي، والتّخلف العلمي، والقحط العلمي).

والعقوبة لهذه الجرائم شرعاً تكون تعزيرية تقدر بحجم المخالفة، للردع والزجر، وإلاّ قد تكون العقوبة أشد، إذا لم يحصل الرّدع والزّجر من مرتكبها.

التّوصيات:

ـ نوصي بنشر هذه المخالفات الشّرعية الكثيرة على وسائل التّواصل الاجتماعي المختلفة، للتّحذير من التّلبس بها.

ـ نوصي باختبارات حقيقية فيما يخص لجان صلاحية التّدريس، للتأكد من صلاحية التّدريسي وثقافته وعلمه .

ـ نوصي بعمل ندوات وورش عمل حقيقية وفعّالة، للتّحذير من خطورة التّساهل في منح الألقاب العلمية الكثيرة على البلاد والعباد. ولاسيّما في دولنا العربية ثقافيًا واقتصاديًا واجتماعيًا وسياسيًا.

Referrences

Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad, ed. Mashūr ibn Ḥasan Āl Salmān, wa Aḥmad ‘Abd Allāh (1423). *I‘lām al-Muwaqqi‘īn ‘an Rabb al-‘Ālamīn*. al-Sa‘ūdīyah: Dār Ibn al-Jawzī li al-Nashr wā al-Tawzī‘ , 147 /4 .

Anẓura, ‘Umar, Aḥmad Mukhtār ‘Abd al-Ḥamīd. *Mu‘jam al-Lughah al-‘Arabīyah al-Mu‘āṣirah*. Beirut: ‘Ālam al-Kutub, 2008.

Ibn Qudāmah, Abū Muḥammad Muwaffaq al-Dīn. *al-Mughnī*. Misr: Maktabah al-Qāhirah, 10, t.t.

Ibn manẓūr, Abū al-Faḍl, Jamāl al-Dīn (1414). *Lisān al-‘Arab*. Beirūt: Maktabah al-Fikr, 1414H.

al-Azharī, Abū Manṣūr Muḥammad ibn Aḥmad, (ed.) Muḥammad ‘Awaḍ Mur‘ib. *Tahdhīb al-Lughah*. Beirūt: Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, 2001.

Rasūl, Mujbil Khalaf (2017), Jarīdat al-waqā’i‘ al-‘Irāqīyah, al-‘adad (4471). jam‘ wa-tartīb ta‘līmāt alttrqyāt al-‘Ilmīyah fī Wizārat altt‘lym wa-al-Baḥth al-‘Ilmī. raqm (167) li-sanat 2017m.

Jāmi‘at Baghdād, istimārat al-Ustādh al-mutamarris, https://sciaff.uobaghdad.edu.iq/?page_id=51

Al-Aṣfahānī, Abū al-Qāsim al-Ḥusayn taḥqīq : Ṣafwān ‘Adnān al-Dāwūdī. al-Mufradāt fī Gharīb al-Qur’ān. Sūriyā : Dār al-Qalam, al-Dār alshshāmyh,88

Alzzabydy, Abū al-Fayḍ Muḥammad ibn Muḥammad ibn ‘Abd alrrzzāq (D. t). Tāj al-‘arūs min Jawāhir alqqāmws. Dār al-Hidāyah, 9/36.

Alssbky, Tāj al-Dīn ‘Abd al-Wahhāb ibn Taqī al-Dīn (1991). al-Ashbāh wālnnẓā’r. Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1/54.

Alzzrqā, Aḥmad ibn alshshykh Muḥammad, ta‘līq : Muṣṭafá Aḥmad alzzrqā (1989). sharḥ al-qawā‘id al-fiqhīyah. Sūriyā : Dār al-Qalam, 47.

Al-Majmū‘ sharḥ al-Muhadhdhab (ma‘a Takmilat alssbky wālmṭy‘y) (D. t). Dār al-Fikr, 1/33.

Al-Kāsānī, Abū Bakr ibn Mas‘ūd (1986). Badā’i‘ alṣṣnā’‘ fī tartīb alshshrā’‘. Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1/127; al-Bābartī, Akmal alddyn Abū ‘Abd Allāh (D. t). al-‘ināyah sharḥ al-Hidāyah. Dār al-Fikr, 1/32.

Alddamīry, Abū al-Baqā’ Kamāl alddyn (2004). alnnjm alwhhāj fī sharḥ al-Minhāj, Kamāl alddyn, Jiddah : Dār al-Minhāj; al-Jamal, Sulaymān ibn ‘Umar (D. t). Ḥāshiyat al-Jamal. Dār al-Fikr, 1/109.

Akhrajahu al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā‘īl, taḥqīq : Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir alnnāṣr (1422). Ṣaḥīḥ al-Bukhārī. Dār Ṭawq al-najāh, 1/6 bi-raqm :1

Alssrkhsy, Muḥammad ibn Aḥmad (1993). al-Mabsūṭ. Bayrūt : Dār al-Ma‘rifah, 1/72

Ibn Rushd al-Qurṭubī, Abū al-Walīd Muḥammad, taḥqīq : D Muḥammad Ḥajjī wa-ākharīn (1988). al-Bayān wālttḥṣyl wālshshrḥ wālttwjyh wāltt‘lyl li-masā’il al-mustakhrajah. Bayrūt : Dār al-Gharb al-Islāmī, 17/215.

Al-Qarāfī, Abū al-‘Abbās Shihāb alddyn Aḥmad, taḥqīq : majmū‘ah min al-‘ulamā’ (1994). aldhdhkhyrh. Bayrūt : Dār al-Gharb al-Islāmī, 1/241.

Alnnwwy, Abū Zakarīyā, taḥqīq : Khalīl Ma’mūn shymā (1987). Ṣaḥīḥ Muslim bi-sharḥ alnnwwy. Bayrūt : Dār al-Kitāb al-‘Arabī, 13/53.

Al-ʻUmrānī, Abū al-Ḥusayn Yaḥyá ibn Abī al-Khayr, taḥqīq : Qāsim Muḥammad alnnwry (2000). al-Bayān fī madhhab al-Imām alshshāfʻy. Jiddah : Dār al-Minhāj, 1/100.

Alssywṭy, Muṣṭafá ibn Saʻd (1994). maṭālib ūlī alnnhá fī sharḥ Ghāyat al-Muntahá. al-Maktab al-Islāmī, 1/105.

Alwallawī, Muḥammad ibn ʻAlī (D. t). sharḥ Sunan alnnsāʼy. Dār al-Miʻrāj llnnshr wālttwzy, 2/200.

Al-Ghazzī, Abū al-Ḥārith Muḥammad Ṣidqī ibn Aḥmad (1996). al-Wajīz fī Īḍāḥ Qawāʻid al-fiqh al-Kullīyah. Bayrūt : Muʼassasat alrrsālh, 125-126.

Al-ʻUtaybī, ʻUmar ibn Sulaymān (1981). maqāṣidu almukalfyna fymā yutʻabbadu bi-hi lirabbi alʻālmyn. Risālat duktūrāh min Jāmiʻat al-Azhar, Maktabat al-Falāḥ, al-Kuwayt, 348.

Alrrjrājy, Abū al-Ḥasan ʻAlī ibn Saʻīd (2007). mnāhiju alttaḥṣīli wa-natāʼij Laṭāʼif altaʼwīl fī sharḥi almdawwanh wḥalli mushkilāthā. Dār Ibn Ḥazm, 1/63.

Akhrajahu alttrmdhy, Abū ʻĪsá Muḥammad ibn ʻĪsá, taḥqīq : Bashshār ʻAwwād Maʻrūf (1998). Sunan alttrmdhy. Bayrūt : Dār al-Gharb al-Islāmī, 4/345, bi-raqm : 2682.

Alwallawī, Muḥammad ibn ʻAlī (D. t). sharḥ Sunan alnnsāʼy. Dār al-Miʻrāj llnnshr wālttwzy, 33/77.

Ibn Mājah Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī, Sunan Ibn Mājah, taḥqīq : Muḥammad Fuʼād ʻAbd al-Bāqī (: Dār Iḥyāʼ al-Kutub al-ʻArabīyah 2/1263, bi-raqm : 3843. wḥsnh al-Albānī.

Almnnāwy, Zayn alddyn Muḥammad (1990). alttwqyf ʻalá muhimmāt alttʻāryf. al-Qāhirah : ʻĀlam al-Kutub. Fayḍ al-qadīr sharḥ al-Jāmiʻ al-Ṣaghīr (1356). Miṣr : al-Maktabah alttjāryh al-Kubrá, 4/143.

Abū Jayb, Saʻdī (1988). al-Qāmūs al-fiqhī Lughat wāṣṭlāḥā. Sūriyā : Dār al-Fikr, 316.

Al-Mubārakfūrī, Abū al-Ḥasan ʻUbayd Allāh (1984). Murʻāt al-mafātīḥ sharḥ Mishkāt al-Maṣābīḥ. Idārat al-Buḥūth al-ʻIlmīyah wāldd‘wh wa-al-Iftāʼ-al-Jāmiʻah al-Salafīyah-bnārs al-Hind,1/325.

Almnnāwy, Zayn alddyn Muḥammad (1990). alttwqyf ʻalá muhimmāt alttʻāryf. al-Qāhirah : ʻĀlam al-Kutub. Fayḍ al-qadīr sharḥ al-Jāmiʻ al-Ṣaghīr (1356). Miṣr : al-Maktabah alttjāryh al-Kubrá, 302.

Ibn al-Mulaqqin, Abū Ḥafṣ ʻUmar ibn ʻAlī, taḥqīq : Dār al-Falāḥ (2008). alttwḍyḥ li-sharḥ al-Jāmiʻ alṣṣḥyḥ. Sūriyā Dār alnnwādr, 3/362.

Qal‘ajī Rawwās wqnyby Ḥāmid Ṣādiq (1988). Mu‘jam Lughat al-fuqahā’. Dār alnnfā, 332.

Alshshāṭby, Ibrāhīm ibn Mūsá. taḥqīq majmū‘ah min al-‘ulamā’ (2008). alā‘tiṣām. al-Sa‘ūdīyah : Dār Ibn al-Jawzī llnnshr wālttwzy,2/434.